مدار معرفته على تتبع الاستعمالات ولما كان ما تفطن له
المص من المتتبع اقرب مما الويه القوم كان اولى بالاعتبار
ولا يرد ما افيد ان ما ذكره المص انما يسمع لو كان له نقل
من واضع اللغة لان اللغة لا تثبت بالعقل من التنبيهات
الحقيقة بالذكر هو انه علم مما سبق وجه لزومه ذكر الفاعل
في الفعل وعدم لزومه في المصادر حيث علم ان النسبة
الطالبة للفاعل معتبرة في الفعل دونها الاول اى التنبيه
الاول هذا تنبيه وانما علم انه يصرح في بعض التنبيهات انه علم
مما سبق ولا يصرح في بعض اخر مع انه علم منه هذا التنبيه
فاما ان يكون ذلك اظهارا لا اهتمامه بشانه معلومية
البعض من التقسيم او مبنيا على اختصاص تقسيمه به بخلاف
غيره فانه مستفاد من كلام غيره ايضا الثلثة مشتركة على
صيغة اسم الفاعل في ان مدلولها ليس معاني في غيرها لا
يتعقل لا بتعقل ذلك الغير والاولى في ان المدلول من غير
اضافة الى تلك الثلثة لانها تمنع الاشتراك بينها الا ان مثله
غير عزيز في عبارات المؤلفين وهو مسامحة شايعة
لا يكاد يحترز عنها والاولى ليس معنى بالافراد او
المدلولات بصيغة الجمع وان كانت اى المدلول الفعل
لكونه مدلولات وجعل الضمير الى المعاني خلاف السوق
تحصل اى من اللفظ بالغير وانما قلنا من اللفظ لا تحصله
وتعقله في حد ذاته يمكن من غير ضميمة انما الاحتياج الى

الضميمة

قوله من التنبيهات خبر مقدم وقوله انه علم مما سبق الخ
خبر مؤخر وهو تنبيه زاده الشارح من عند نفسه
فيكون التنبيهات عنده ثلثة عشر

الضميمة في الانتقال من اللفظ اليه على ما حققناه وفي
معرفته انه مراد على ما يستفاد من كلام سيد المحققين و
قد سبق تفصيله فتذكر فلا يتوهم انه لما لم تحصل تلك
المعاني الا بالغير فكيف لا يكون معاني في غيرها ولقد
احسن حيث قال وان كانت تحصل بالغير ولم يقل
تتعين بالغير كما قال في الحرف فغير العبارة اشارة
الى تفاوت المعنى وقوله فهي اسماء متفرع على سابقه
من غير احتياج الى اعتبار امر في السابق بدفع احتمال
كونها افعالا من ان المراد بمدلولها مدلولها التضمني والمطابقي
على ما قيل ومن غير احتياج تاويل قوله فهي اسماء
الى انها ليست حروفا على ما افيد لان تلك الثلثة عبارة
عما هي تحت الموضوع للمشخص فلما لم يكن مدلولها في غيرها تعين كونها اسماء الثاني اى التنبيه الثاني هذا الاشارة
العقلية المعهودة التي هي قرينة الموصول لا مطلق الاشارة
العقلية اذ لا يصح انها لا تفيد التشخص ولا ينطبق
عليه ما ذكره من الدليل بجواز ان يكون الاشارة العقلية
مفيدة للتقييد بالجزئي وقال القرينة العقلية لكان
اظهر في ارادة المعهود وكانه اختار الاشارة للاشارة
الى ان القرينة اشارة كالحسية ولو جعل قوله وان كانت
في غيره فاما حسية وهو اسم الاشارة او عقلية وهو الموصول بتقدير فاما اشارة حسية او اشارة عقلية لكانت

Copyright © King Saud University